

الذريعة إلى اصول الشريعة

- [563] والقسم الآخر أن يكون له صفة تزيد على (1) حدوثه. وينقسم إلى فعل الملجأ
- (2) المخلئ: فما يقع مع الالقاء لا (3) مدح يستحق به، ولا (3) ذم. وأفعال المخلئ تنقسم إلى قسمين: قبيح وحسن: فالقبيح ما (4) من شأنه أن يستحق فاعله - مع العلم به والتخلية
- (5) - الذم. والحسن ما لا يستحق به فاعله الذم (6). والحسن خمسة اقسام: أولها أن لا يكون له صفة زائدة على حسنه، ولا يتعلق به مدح ولا ذم، وهذا هو المباح في المعنى، ولكنه لا يسمى بهذا الاسم إلا إذا أعلم (7) فاعله بذلك، أو دل عليه. وثانيها أن يحصل للفعل (8)
- صفة زائدة على الحسن، ويستحق _____ 1 - ج: عما. *
- 2 - الف وب: الملجئ. 3 - ب: الا. * 4 - الف: - ما. 5 - ب: - مع العلم به والتخلية. * 6
- ب: - والحسن، تا اينجا. 7 - النسخ كلها (علم) بلا همزة، لكن الصحيح - بقرينة قيد
- الاعلام في القسم الثاني - (اعلم) بصيغة الماضي المجهول من باب الافعال، ويشهد بذلك ما في
- العدة، فراجع (ج 2 ص 216 ط تهران). 8 - ب: الفعل. (*)
-